صورت عند المكتبة ولم تحاسبهم وأرادت أن تحاسبهم فيما بعد ولكن صاحبة المكتبة تغيرت ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول كانت تدرس في الكلية وصورت في المكتبة الموجودة في الكلية تقول ولا اذكر تقول انها كانت تدرس في الكلية. نعم. وذهبت الى المكتبة. نعم. الخاصة بالكلية وصورت اوراق - 00:00:00

تقول ولما تذكر هل حاسبتهم عليها ام لا؟ ويغلب تقول ويغلب على ظنها انها لم تعطهم ونسيت. وتذكرت هذا فيما بعد لكن صاحبة المكتبة لم تكن موجودة. تقول والان لا ادري ماذا افعل هل اتصدق بها ام اذهب لتلك المكتبة؟ واعطيهم علما باني اعلم ان صاحبة المكتبة - 00:00:23

الاصلية قد تغيرت ولا اعلم عن مصدر المال الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان من شك هل فعل او لم يفعل فان الاصل فيه انه لم يفعل - 00:00:43

فما كان الاصل عدمه فالمتقرر فيه ان الاصل بقاؤه على العدم حتى يرد الناقل عن هذا العدم الى الثبوت بيقين او عن غلبة من راجح والاصل انك لم تدفعي ولم تحاسبي. هذا هو الاصل. فاذا شككتي هل حاسبتي ام لا فانك تبقين على عدم المحاسبة - 00:01:02

انتبه وعلى عدم الدفع اي دفع الثمن. حتى يأتيك يقين او غلبة ظن الراجح يفيد انك قد دفعت فتنتقلين فحين اذ عن الاصل الى انك دفع الى غيره بيقين او او ظن راجح. وبما - 00:01:25

انك لا تزالين في دائرة الشك هل حاسبت او لم تحاسبي؟ فالاصل انك لم تحاسبي وان ذمتك لا تزال مشغولة بوجوب الدفع فيجب عليك ان تذهبي الى هذه المكتبة وان تحاسبيهم على تلك الاوراق التي صورتيها عندهم. فان كان - 00:01:45

من يملك هذه المكتبة قد باعها الى غيره. فان صاحب الحق هو الاول وليس الثاني. فعليك ان تبحثي عن صاحب هذا الحق فان كان موجودا والطريق اليه متيسر فتعطينه قيمة ما صورت من الاوراق. وان انقطعت السبل الى - 00:02:05

معرفته عينا ولم تجدي لي وجوده طريقا فانك تتصدقين بقيمة التصوير بنية الثواب له لان المتقرظ عند العلماء ان صاحب الحق اذا عدم فانه ينزل منزلة اعدومي يعني بمعنى ان انك انهم انه كأنه ميت ولا وارث له. فاذا تصدقت بقيمة التصوير بنية الثواب له - 00:02:25

فان ذمتك حينئذ تبرأ حتى اذا طالبك بها يوم القيامة تأتيه هذه الاجور العظيمة التي كنت سببا فيها بسبب هذه الصدقة والله اعلم - 00:02:55